

مفتاح جرد كتاب "أخص المختصرات" (21) لفضيلة الشيخ الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:19
الليلة ان شاء الله تعالى نستأنف الحديث عن المسائل المتعلقة والمتباعدة من كتاب اقصر المختصرات على مذهب الامام احمد ابن حنبل رحمه الله تعالى محمد ابن بلبان الدمشقي رحمه الله تعالى وكنا قد توقفنا - 00:00:48

اللقاء الماضي يا مشايخ اين توقفنا يا شيخ منذر شيخنا سنبدأ ولا لا تدفع الا الى الاصناف الثمانية في الزكاة نعم شيخنا آآ نحن تكلمنا عن آآ المسائل مسائل الزكاة الاولى وتوقفنا عند اخر مسائل الزكاة - 00:01:21
اه انتهينا من مسائل الارصدة وتكلمنا عن الركاز تكلمنا عن آآ ما يحل لبسه من الذهب والفضة وما يباح للنساء من الذهب ايضا والفضة وتكلمنا عن زكاة الفطر وتكلمنا ايضا عن اه - 00:01:59

حكم نقل الزكاة الان آآ نبدأ من عند عبارة حرم نقلها الى مسافة قصر فرغنا منها. اليis كذلك نعم شيخنا ولا تدفع الا الى الاصناف الثمانية من هنا نعم شيخنا تبدأ من هنا ان شاء الله - 00:02:34
نعم اه تفضل اقرأ يا اخ منذر شيخنا عندها. نعم تفضل - 00:03:01
هذا الكلام وآآ يعرفون المسألة التي توقفنا عنها.

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن والاه وبعد اللهم اغفر لشيخنا وللسامعين. قال المصنف رحمه الله ولا تدفع الا الى الاصناف الثمانة وهم الفقراء والمساكين. والعاملون عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمون وفي سبيل - 00:03:24

له وابن السبيل. ويجوز الاقتصار على واحد من صنف والافضل تعميمهم والتسوية بينهم وتسن الى من لا تلزمه مؤنته من من اقاربه ولا تدفع لبني هاشم ومالاهم ولا لاصل وفرع وعبد - 00:03:44
كافر فان دفعها لمن ظنه اهلا فلم يكن او بالعكس لم تجزئه الا لغنى ظنه فقيرا هنا يا معاشر الاحبة يشرح المصنف في الحديث عن الاصناف الذين تصرفوا اليهم الزكاة زكاة المال - 00:04:02

وبدأها النفي والنفي هنا يراد به الحصر وهذا قاعدة اصولية قاعدة اصولية يقصد بها التخصيص او الحصر لانه قال ولا تدفعوا الا الى الاصناف الثمانية وقوله الا الى الا الله - 00:04:29

تبهوا معي معاشر الاحبة الاخوة الذين يرغبون في تنمية الملك الاصولية قالوا ولا تدفعوا الا فيها الا الى هذى يسميهما العلماء الغاية يسمونها واقصدوا بها هنا يقصد بها الحصر والتخصيص لان الغاية كما تعلمون درسنا هذه - 00:04:59

خطاب قواعد الاصول ومعاهد الحصول وايضا درسناه في الورقات ومر معنا ايضا في المختصرات في الدروس الفائتة الغاية من المخصصات المتصلة المتصلة اه معنى هذا اه ان آآ ان النص يكون مقتضيا على - 00:05:34
غاية محدد وعلى امر محصور مثلا في قول الله تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن ولا تقربوهن حتى يطهري. هذا يسميهما العلماء التخصيص اه التخصيص لان عندنا المخصصات اما ان تكون منفصلة او متصلة - 00:06:06

فهذا هذا متصل ولا تقربن حتى يطهرن يعني من الحيض اذا قبل قبل الطور هذا يكون مخصص بالمال. هنا قال ولا تدفع الا الى الاصنام الثمانية يعني ان هذا هذا المال - 00:06:46

لا يوجد ولا يصرف الا لهؤلاء المحصورون في هذه البيانات من الواحد الى الثمانية ان شاء الله ان الفكرة هذى وصلت وهي التخصيص او الحشر آآ والله تبارك وتعالى هو الذي حصرهم وخصصهم - 00:07:13

في الاية الكريمة انما صدقات للفقراء والمساكين هنا الان يبدأ بالفقراء قال وهم الان يبدأ آآ يعدد ويبدأ يسمى قال وهم الفقراء والمساكين العاملون عليها والم مؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمون وفي سبيل الله - 00:07:37

بدأ بالفقر لماذا بدأ بالفقر؟ لانه لا يجد الا بعض الكفاية او اقل من الكفاية. وقد لا يجد شيئاً قد لا يجد شيئاً اما انه يجد بعض الكفاية او لا يجد شيئاً البتة - 00:08:04

وهذا تصرف له الزكاة لمدة سنة كم نعطيه من الزكاة وتبهوا لهذه الفائدة وهي مهمة بعض الناس قد يعطي الفقير يعني اذا كان هذا المعطي غنياً يعطيني اعطاه مصروف ليومين او ثلاثة او اسبوع هذا جيد وهذا طيب - 00:08:31

لكن الاول والاكم والافضل وآآ الاقرب للسنة ان يعطى يكمل له نفقة سنة كاملة. هذا اذا كان المعطي مليئاً يعني بعض الناس يكون غنياً ويعطي اه يعطي هذا الفقير ما يكفيه اسبوع - 00:09:00

اما اذا اراد ان يوزع هذا المال على عدة فقراء فانه لا بأس ان يقسم هذا المال على آآ على كل صنف مما يرى انه يستحقه قال والمسكين المسكين هو احسن حالاً من الفقيه - 00:09:50

لماذا؟ لانه يجد اكثراً آآ من نصف الكفاية او زيادة عليها اه فيعطي يعطى من الزكاة ما يكمل له اه ما يكمل له اه النفقة التي تعينه - 00:10:15

اه في السنة او اقل منها لماذا لانه يجب يجد نصف الكفاية او زيادة نارية الله سبحانه وتعالى ذكر هذا الصنف في القرآن والذي قبله آآ في هذا الصنف وهو المسكين قال واما السفينة - 00:10:45

واما السفينة وكانت لمساكين يعملون في البحر لاحظ انه قال يعملون في البحر واما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر يعملون في البحر يعني انهم يتاجرون كل يوم بيوم او يعملون كل يوم بيومه - 00:11:09

ويجدون بهذه النفقة لأن عملهم شبه دائم اما الفقير فذكر في مواضع كثيرة آآ من القرآن ومن هذه الاية انما الصدقات للفقراء. بدأ بهم اهم الاصناف قال والعاملون عليها وهم الذين - 00:11:35

يستلمون الزكاة من اهلها آآ ويوزعنها على الاصناف المستحقين لها سياخذون يعني آآ من هذه الزكاة يعطفهم المشرف عليهم او المسئول عن هذه الاموال يعطفهم بقدر تعبهم حتى لو كانوا اغنياء - 00:11:57

تبهوا حتى لو كانوا اغنياء يعني آآانا اجمع هذه الزكاة من اهلها واوزعها على الفقراء وعلى المساكين وعلى اهل النقاب وعلى الغارمين وعلى ابن السبيل فان لي آآ اخذ من هذه الزكاة - 00:12:25

بالعدل وباذن الله اما باذن او باذن القيم او المشرف على هذه الزكاة لكن يكون هذا بالعدل وكذلك اه رضا اصحاب الاموات قال والم مؤلف قلوبهم المؤلفة قلوبهم هم شيوخ القبر - 00:12:48

اه وكذلك اه الكفار الذين شيوخ القبائل ما معناها شيوخ القبائل الذين لم يدخلوا في الاسلام او الذين عندهم ضعف في الايمان ويخشى من اذاهم او من فتنتهم فيعطيون من هذا المال - 00:13:16

اعطونا من هذا المال تثبت الايمان في نفوسهم كذلك تحببهم في الاستقامة ولادخال الاخرين في دين الاسلام يعني من يرجى اسلامه من الكفار يعطي من الزكاة يعني هذا اه كافر كل يوم يسأل عن الاسلام وعن النبي صلى الله عليه وسلم وعن القرآن - 00:13:42

قد يكون ايضا آآ من هؤلاء من يخشى من اذاه او من اعتداتها على المسلمين فيعطي من الزكاة حتى يكف اذاه شره عن المسلمين قال وفي الرقاب هؤلاء هم المكاتبون او العبيد - [00:14:09](#)

اـ الذين اـ كاتبوا اـ سياـدهم آـ انـهم يـعـنـقـونـ بـعـدـ سـتـينـ اوـ خـمـسـ اوـ عـشـرـ يـجـوزـ اـ هـاـ مـاـ يـعـطـونـ مـنـ زـكـاةـ ماـ يـكـفيـهـ لـعـقـهـمـ اوـ يـعـانـونـ بـعـضـ الـمـالـ زـيـادـةـ عـلـىـ الـمـالـ الـذـيـ يـدـفـعـونـ هـمـ [00:14:32](#)

انـفـسـهـمـ وـالـغـارـمـونـ الغـارـمـونـ هـؤـلـاءـ هـمـ اـصـحـابـ الـدـيـوـنـ يـعـنـيـ وـجـبـتـ عـلـىـهـمـ الغـرـامـةـ سـمـوـاـ سـمـوـاـ بـالـغـارـمـينـ لـاـنـهـ وـجـبـتـ عـلـىـهـمـ الغـرـامـةـ وـاـمـاـ اـنـ تـكـوـنـ هـذـهـ الغـرـامـةـ بـسـبـبـ نـفـقـاتـ الـعـيـالـ اوـ نـفـقـاتـ الـحـيـاـ اوـ كـذـاـ [00:15:02](#)

اـ اوـ عـلـىـهـمـ مـنـ الـاعـبـاءـ الـمـالـيـةـ مـاـ جـعـلـهـمـ لـاـ يـسـتـطـعـونـ سـدـادـ دـيـوـنـهـمـ فـيـعـطـونـ اـهـ بـشـرـطـ اـنـ لـاـ تـكـوـنـ هـذـهـ الـدـيـوـنـ بـسـبـبـ آـ اـمـوـرـ اـهـ لـيـسـتـ اـهـ لـيـسـتـ مـنـ آـاـ الـاسـبـابـ الـتـيـ [00:15:38](#)

اـهـ تـذـهـبـ بـالـعـدـالـةـ وـالـمـرـوـءـةـ لـنـفـرـضـ اـنـ هـذـاـ اـلـاـنـسـاـنـ يـسـافـرـ كـثـيرـاـ اـلـىـ خـارـجـ بـلـدـهـ وـيـرـتـكـبـ الـفـوـاحـشـ وـيـرـتـكـبـ الـمـنـكـراتـ وـالـمـوبـقـاتـ ثـمـ يـأـتـيـ وـقـدـ تـحـمـلـ بـالـدـيـوـنـ فـهـذـاـ لـاـ يـعـطـيـ.ـ هـذـاـ لـاـ يـعـطـيـ.ـ لـمـاـذاـ [00:16:08](#)

هـذـاـ لـاـنـ هـذـاـ دـيـنـ الـذـيـ آـ تـحـمـلـهـ هـوـ بـسـبـبـ الـمـعـاصـيـ وـنـحـنـ لـاـ نـعـيـنـ عـلـىـ الـمـعـاصـيـ النـوـعـ الثـانـيـ اـنـ تـكـوـنـ هـذـهـ الغـرـامـةـ التـيـ تـحـمـلـهـاـ بـسـبـبـ بـسـبـبـ اـهـ قـيـامـهـ بـالـاصـلاحـ بـيـنـ الـمـتـخـاصـمـيـنـ [00:16:26](#)

وـبـسـبـبـ اـهـ تـشـجـعـيـ لـلـلـفـلـفـةـ وـالـمـحـبـةـ بـيـنـ مـنـ حـدـثـ بـيـنـهـمـ الـبـغـضـاءـ وـالـتـنـافـرـ وـصـرـفـ مـنـ جـيـبـهـ اوـ مـنـ مـالـهـ اـهـ اـنـنـاـ نـعـطـيـهـ مـنـ هـذـاـ الـمـالـ ماـ يـعـيـنـهـ عـلـىـ سـدـادـ دـيـنـهـ لـمـاـذـاـ؟ـ لـاـنـهـ صـرـفـ مـنـ مـالـهـ الـخـاصـ لـلـاصـلاحـ بـيـنـ النـاسـ [00:16:56](#)

سـيـأـتـيـ بـماـ يـثـبـتـ يـأـتـيـ بـماـ يـثـبـتـ اـنـهـ تـحـمـلـ اـمـوـالـاـ وـيـعـطـيـ مـنـ الـزـكـاةـ ماـ يـشـدـ دـيـنـهـ قـالـ وـفـيـ سـبـيلـ اللـهـ هـؤـلـاءـ هـمـ الـذـيـنـ يـقـاتـلـونـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ اـهـ اـيـضاـ اـهـ يـكـونـ هـذـاـ الجـهـادـ جـهـادـاـ شـرـعـيـاـ [00:17:26](#)

بـشـرـطـ اـلـاـ يـكـونـ لـهـمـ مـخـصـصـاتـ مـنـ بـيـتـ الـمـالـ بـشـرـطـ اـنـ لـاـ اـكـوـنـ لـهـمـ مـخـصـصـاتـ مـنـ بـيـتـ الـمـالـ فـاـنـهـمـ لـاـ يـعـطـونـ مـنـ الـزـكـاةـ [00:17:53](#)

لـاـ يـعـطـونـ مـنـ الـزـكـاةـ وـابـنـ السـبـيلـ اـبـنـ السـبـيلـ هـذـاـ مـنـ هـوـ هـوـ الـمـسـافـرـ الـذـيـ فـقـدـ فـقـدـ نـفـقـتـهـ اوـ مـالـهـ اوـ سـرـقـتـ مـنـهـ اوـ نـفـدـتـ حـتـىـ لـوـ كـانـ غـنـيـاـ حـتـىـ لـوـ كـانـ غـنـيـاـ يـاـ مـعـاـشـ الـاحـبـةـ [00:18:11](#)

فـيـ سـنـةـ مـنـ السـنـوـاتـ فـيـ سـنـةـ اـحـدـ الـاخـوـةـ اـهـ وـهـذـهـ القـصـةـ قـدـيـمـةـ لـمـاـ حـدـثـ الغـزوـ الـعـرـاقـيـ عـلـىـ الـكـوـيـتـ تـعـلـمـونـ اـنـ كـثـيرـاـ مـنـ الـاخـوـةـ الـكـوـيـتـيـيـنـ كـانـوـاـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ وـكـانـوـاـ فـيـ مـكـةـ وـكـانـوـاـ فـيـ خـارـجـ بـلـدـهـ [00:18:36](#)

لـمـ يـسـتـطـعـوـاـ يـسـتـطـعـوـاـ اـهـ اـمـوـالـهـمـ وـمـتـاعـهـمـ وـبـعـضـهـمـ فـقـدـ سـيـارـتـهـ لـاـنـهـ جـاءـ بـالـطـائـرـةـ فـلـاـ يـمـلـكـونـ شـيـئـاـ [00:19:05](#)

وـهـذـاـ حـدـثـ اـنـاـ شـاهـدـتـهـ بـنـفـسـيـ عـنـدـ الغـزوـ الـعـرـاقـيـ لـلـكـوـيـتـ اـصـبـحـوـاـ فـقـرـاءـ وـكـانـوـاـ فـيـ بـلـدـهـ مـنـ الـاـغـنـيـاءـ كـانـوـاـ فـيـ بـلـدـهـ مـنـ الـاـغـنـيـاءـ جـاءـوـاـ لـلـعـمـرـةـ اوـ جـاءـوـاـ لـلـزـيـارـةـ هـنـاـ اوـ جـاءـوـاـ لـلـاجـازـةـ فـيـ لـيـلـةـ وـضـحـاـهـ [00:19:36](#)

اـهـ اـحـتـلـ بـلـدـهـ وـفـقـدـوـ اـهـمـاـلـهـمـ وـفـقـدـوـ بـعـضـهـمـ فـقـدـ اـهـلـهـ وـفـقـدـوـ كـلـ شـيـئـ يـمـلـكـونـهـ حـتـىـ بـعـضـهـمـ لـاـ يـمـلـكـ سـيـارـةـ هـؤـلـاءـ يـسـتـحـقـونـ الـزـكـاةـ يـسـتـحـقـونـ الـزـكـاةـ يـعـنـيـ يـعـطـونـ اـبـنـ السـبـيلـ اـبـنـ السـبـيلـ هـؤـلـاءـ [00:20:01](#)

اـهـ اـبـنـاءـ السـبـيلـ هـمـ الـذـيـنـ ضـاعـتـ نـفـقـتـهـمـ فـيـعـطـونـ مـنـهـ حـتـىـ لـوـ كـانـوـاـ اـغـنـيـاءـ فـيـ بـلـدـانـهـمـ وـهـذـاـ لـاـ يـنـطـبـقـ آـآـاـلـاخـوـةـ الـذـيـنـ حـدـثـ عـلـىـ كـثـيرـ مـنـ الدـوـلـ حـتـىـ فـيـ الـعـرـاقـ وـفـيـ الـيـمـنـ [00:20:28](#)

وـبـعـضـهـمـ فـيـ دـوـلـ اـخـرـىـ اـنـاـ ذـكـرـتـ فـقـطـ مـثـالـاـ وـقـفـتـ عـلـىـ بـنـفـسـيـ اـهـ قـالـ وـيـجـوزـ الـاقـتـصـارـ هـنـاـ اـنـ اـنـتـهـيـنـاـ مـنـ الـاـصـنـافـ الـثـمـانـيـةـ قـالـ وـيـجـوزـ الـاقـتـصـارـ عـلـىـ وـاحـدـ مـنـ صـنـفـ هـذـيـ ذـكـرـنـاـهـاـ فـيـ اـولـ [00:20:51](#)

فـيـ اـولـ الـكـلـامـ اـنـ هـذـاـ يـرـيدـ اـنـ يـدـفـعـ زـكـاتـهـ لـفـقـيرـ وـاحـدـ وـيـعـطـيـهـ زـكـاةـ سـنـةـ كـامـلـةـ.ـ وـهـذـاـ اـلـاـفـضـلـ وـيـجـوزـ الـاقـتـصـارـ عـلـىـ وـاحـدـ مـنـ صـنـفـ يـعـنـيـ يـجـوزـ اـنـ يـدـفـعـ زـكـاتـهـ لـفـرـدـ مـنـ هـذـهـ الـاـصـنـافـ [00:21:11](#)

اوـ اوـ يـقـسـمـ هـذـيـ الذـكـاءـ لـلـاـصـنـافـ الـثـمـانـيـةـ الاـنـ اـلـاـفـضـلـ تـعـمـيـمـهـمـ وـالـتـسـوـيـةـ بـيـنـهـمـ يـعـنـيـ الـاـفـضـلـ اـهـ اـنـ يـعـمـمـ الـاـصـنـافـ اـهـ اـنـ عـنـهـ

مال يعني يعطي الفقير والمسكين والغارم ويعطي ابن السبيل ويعطي اه - [00:21:33](#)
في سبيل الله ويعطي الرقاب ويعطي المؤلفة قلوب ويعطي العاملين عليها يعطي هؤلاء كلهم ان استطاع الى ذلك. يعني كان عنده مال وفراه قال وتسد الى من لا تلزمته معونته من اقاربه - [00:21:56](#)

يعني اه الان ذكر حكما تكليفيا تنبهوا بارك الله فيك ذكر حكما تكليفيا قال وتسنوا الى من لا تلزمته معونته يعني الافضل ان يدفع الزكاة الى فقراء اقاربه - [00:22:18](#)

الذين لا تجب او لا تسنوا نفقة عليهم. او لا تلزمته معونته عليه اه والدليل على هذا الدليل على هذا السنة القولية هذا هذه قاعدة اصولية الان. انتبهوا هذه قاعدة اصولية - [00:22:43](#)

الدليل هي القاعدة الاصولية وهي السنة القولية قول النبي صلى الله عليه وسلم الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اه صدقة وصلة قال ولا تدفعوا لبني هاشم ومواليهم ولا لاصل وفرع وعبد وكافر - [00:23:05](#)

لا تدفع لبني هاشم يشرع المصنف ابن رحمة الله عليه في بيان الاصناف الذين لا يجوز اه دفع الزكاة اليهم. وبأبي بنى هاشم آآ وهذا يسميه العلماء استصحاب الحكم المجمع عليه - [00:23:34](#)

انتبهوا الاخوة الذين يريدون ان يتعمدوا الاصولية هذا الان قاعدة الان في قوله لا تدفع لبني هاشم ومواليهم عندنا قاعدة اصولية ما هي؟ ان تستصحب حكم الاجماع الذي دل على - [00:24:02](#)

وسيأتي سيأتي الاجماع سيأتي لكن نحن نذكر القاعدة الا تدفع لبني هاشم ومواليهم اه حتى لو كان بنو هاشم من الفقراء فانه لا يجوز دفع الزكاة لهم من هم اه بنو هاشم؟ هم الـرسول - [00:24:24](#)

صلى الله عليه وسلم وقرباته والدليل على هذا السنة القولية وهذا الحديث في الصحيحين الاخوة الذين يقولون ما الدليل على استصحاب الاجماع؟ نقول هذا هو الدليل السنة القولية وهذا طبعا هذا في ذهنك يعني هذا الحكم - [00:24:54](#)

ويبقى معك الى ما شاء الله. هذا اسمه دليل الاستصحاب وهذا الاستصحاب كيف قام؟ قام على دليل الاجماع ولهاذا النبي صلى الله عليه وسلم قال الصدقة لا تحل لمحمد ولا لاهل بيته - [00:25:19](#)

وتعلمون قصة النبي صلى الله عليه وسلم لما وجد تمرة في الطريق وهو ذاهب الى المسجد ماذا قال؟ افتح الصوت ياشيخ منذر الاخوة يشاركون ويستفيدون نعم شيخ الاخوة يشاركون معنا ويستفيدون - [00:25:39](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لما وجد تمرة في الطريق وهو ذاهب الى المسجد هل اكلها النبي صلى الله عليه وسلم ام لم يأكلها؟ ولماذا اهل اكلة التي وجدتها ولم اذا لم يأكلها - [00:26:03](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ما وجد تمرة في الطريق قال لولا اني اخشى ان تكون من الصالة اكلتها انسان يحمل فيه اه يريد ان يتصدق به فخشي النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون صدقة - [00:26:29](#)

اضحية مشايخ لا لولا اني اخاف اه ان تكون من الصدقة لاكلتها هذا وهو في الطريق هذا دليل على النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ بقاعدة الورع ياخذ قاعدة الورع. وهنا كما قلنا قبل قليل تدفع لبني هاشم ومواليهم - [00:27:00](#)

لماذا؟ لأن اه لأن الله سبحانه وتعالى اوجب اعطاءهم من الغنائم وكذلك من الفيء قوله سبحانه واعلموا انما ظننت من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذو القربي واليتامي - [00:27:27](#)

اول اول صنف ذكره ما هو ان لله كنفوسه وللرسول لله ثم للرسول يعطون من خبز آآ الغنائم خمس الخبز من خمس الغنائم يعطون خمس الغنائم من الغنائم ويعطون من - [00:27:52](#)

اه بالنسبة لال النبي صلى الله عليه وسلم كما اشرنا قبل قليل هم بنو هاشم آآ آآ عبد مناف وآآ عبده مناف هذا آآ كما تعلمنوه - [00:28:17](#)

له اربعة من الولد آآ وهم هاشم وآآ مطلب ونوفل وعبد شمس النبي صلى الله عليه وسلم اه من ذرية عبدالمطلب. عبدالمطلب من ذرية هاشم لهذا نقول وهاشم من قريش. وهاشم من قريش الذي من ذريته عبد المطلب وعبدالله. ومحمد صلى الله عليه وسلم -

النبي صلى الله عليه وسلم يعود الى هاشم من ذرية عبد المطلب ومحمد صلى الله عليه وسلم واعمامه وذراته وذريرتهم مثلاً الى العباس آباً عبد المطلب لا تحلوا ايضاً لهم - [00:29:15](#)

الزكاة ولا ايضاً لالة الطالب طيب الان آآ بعد ان تحدثنا عن هذا تدفع لبني هاشم ومواليهم ومواليم هنا بالنسبة للموالى العلماء ذكروا اه لبني لبني المطلب لبني المطلب اه [00:29:38](#)

اه العلماء اه قالوا انها لا تحله والدليل على هذا اه السنة القولية السنة القولية في قول النبي صلى الله عليه وسلم انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا اسلام لماذا تعلمون لما حوصل النبي صلى الله عليه وسلم [00:30:14](#)

في شعبي بني طالب وكان معه اه ابناء عبد المطلب ودخلوا معه في الحصار لما حاصره المشركون وقاطعوه في شعب في شعب من شعاب مكة وصبروا معه على الحصار [00:30:45](#)

فلا تحل لهم اه الزكاة قال ولا تحل الزكاة لاصل وفرع لا تحل الزكاة ولا لاصل وفرع يعني لا يدفع صاحب الزكاة زكاته لاصوله ابوه وجده وهكذا [00:31:11](#)

يعني لا يدفعها لابيه ولا لامه ولا ليده ابو ابيه او ابو امه وكذلك لا يدفعها لفروعه مثل ابنته وابن ابنته هذا فيما يتعلق بالاصل والفرع لماذا؟ لأن النفقه آآ تجب عليه [00:31:44](#)

نفقتهم تجب عليه اه لو قلنا ان الزكاة تجب عليهم لما لا سقطنا عليهم النفقه وهذه حيلة يفعلها بعض الناس قال ولا تدفع لمملوك له او لغيره يعني لا يتبع هذه الزكاة [00:32:16](#)

لعبد اه او لمملوكه او مملوك ليس عندهم لأن نفقه هؤلاء يجب على هذا اه من يملكهم قال ولا تدفعوا الزكاة الى كافر نعم هذه ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في السنة القولية [00:32:35](#)

اه في حدث ابي معاذ وابي موسى الاشعري لما بعثهم الى اليمن وخبرهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فتردد على فقرائهم نحن ما نعطي الزكاة للكافر الا اذا كان هذا الكافر [00:33:01](#)

عنه رغبة في الدخول في الاسلام قال فانتفعها لمن؟ تفضل يا اخ منذر اقرأ شيخنا احسن الله اليكم قال المصنف رحمه الله اهلا فلم يكن او بالعكس لم تجزأ الا لغني ظنه فقيرا [00:33:19](#)

مصادقة التطوع عن كفايته وكفاية من يمون سنة مؤكدة. وفي رمضان و الزمن ومكان فاضل ووقت حاجة افضل هنا بارك الله فيكم هكذا يتكلم عن مسألة اذا غلط في دفع الزكاة [00:33:41](#)

دفعها لمن ليس من اهلها تنبهوا لهذا الفرع جداً اذا غلط في دفع الزكاة فدفعها لمن ليس من اهلها قال آآ اذا دفعها لمن ظنه اهلا فلم يكن يعني [00:34:14](#)

يقصد بجهة العمد جهة الامس فانها لا تصح لكن لو دفعها بجهة الخطأ لا يعظم لانه قال لمن ظن يعني ليس متعمداً لمن ظنه انه اهلا فلم يكن او بالعكس لم تجزئ الا لغيره ظنه فقيرا [00:34:36](#)

اذا كان عن طريق العمد فانها لا تجزأ. لكن اذا كان عن طريق الظل اه فانها تجزئ ولهذا قال الا لغني ظنه فقيرا هذا اذا كان آآ لا يعلم آآ حالهم. اما اذا علم حالهم وتعمد ان يعطي الغني [00:35:06](#)

فانه فانها لا تقبل الا لغني ظنه فقيرا يعني حالة واحدة تصح وهي ان يدفع هذه الزكاة الى غني ظنه فقيرا يعني كان فقيرا ثم استغنى يعني اذا كان من دفعها اليه آآ [00:35:36](#)

غريب بأنه فقير ثم استغنى فجأة هذا معنى لغني ظنه فقيرا اه او وصل اليه من المال فاستغنى به يعني قبل يومين كان فقيرا قبل يومين كان فقيرا. ثم جاء وصله [00:36:12](#)

فاصبح غنياً او غنياً فهنا تجزئ لماذا؟ لاماً تجزئ هنا اصل حالي وانه نوى هذا المال نواه لكن هذا اغناه الله ولا حرج وانظروا يا معاشر الاحبة الى دقة الفقهاء [00:36:32](#)

رحمة الله عليهم في اه تحدي الاوصاف وتحديد اه مناطق انظروا كيف العلماء الفقهاء قدما ايضا متى يكون مناسبا ومتى لا يكون مناسبا؟ انظر في آآ قول المصلي فان دفعها لمن ظنه اهلا فلم يكن - 00:37:00

او بالعكس الا لغنى ظنه فقيرا هذى والله من دقة علماء الفقه في آآ وضع المناطق المناسب اللي منطبقا عليه وهذا هذا يدل على حلاوة الفقه وعلى جمال الفقه لمن اراد ان يستفيد من الفقه - 00:37:30

من اراد ان ينتفع بالفقه يتدبّر مثل هذه المسائل لانه يصف الحال وصفا دقّيا يصف حالة هذا الانسان وصفا عادل يقول فان لمن ظن او اهلا فلم يكن او بالعكس لم تجزئه الا لغيره ظنه صغيرا - 00:37:57

وصدقة التطوع بالفاضل عن اه الان اه انتقل رحمة الله عليه الى مسألة صدقة التطوع لانه انتهى من الصدقة الواجبة من المناسب ان يتكلم عن الصدقة اه صدق المندوب او التطوع - 00:38:19

اه يعني ان الانسان يتصدق متى ما وجد الى ذلك سبيلا صدقة وليس زكاة يخلط بعض الناس بينهما هذه صدقة وليس زكاة التي سبقت معنا فهي لك - 00:38:53

اذا اخطأ في دفع الزكاة اذا اخطأ في دفع اما هنا يتكلم عن مسألة صدقت التطوع هنا ينذر له ان يتصدق اه ولا يكتفي بالزكاة التي يفعلها من هيل لآخر. انما هذه الصدقة - 00:39:16

يتعاهد نفسه بها ولهذا قال سنة مؤكدة. يعني في كل الاوقات ولهذا قال بالفضل عن النفاياتي بالفاضل كفایته يعني انت عندك مال زائد ينذر لك ان ان تتصدق لان هذا من من بذل - 00:39:42

آآ من ابواب في رمضان وزمن ومكان وفاضل ووقتا وحاجة افضل يقول افضل اوقات الصدقة الصدقة مستحبة دائمًا لكن هناك احوال واوقات تكون اكمل وافضل اه مثل ماذا اه مثل اه الصدقة في رمضان مثل اه - 00:40:18

الصدقة في مكة والمدين يعني صدق في الحرم افضل من الصدقة في بلد اخر لو وجدت فقيرا في الحرم وفي المسجد النبوى او في مسجد قباء او الاماكن التي لها فضائل - 00:40:47

وتصدق على ان الاجر يكون مضافا وقال ووقتي يعني مثل رمضان مثل رمضان يوم عرفة مثل يوم مثل ليلة القدر اه مثل الايام العشر من ذي الحجة هذى كلها الازمنة الفاضلة العلماء الازمنة الفاضلة. مثل وقت المراجعة - 00:41:12

معنا وقت المراجعة يعني بلد من حصل فيه او حى به كارتة نسأل الله العافية هذا الان الصدقة هنا اعظم اجرا اعظم اجرا ولهذا الله تبارك وتعالى لما ذكر آآ - 00:41:42

اه موضوع احوال الانسان في الخير والشر ماذا قال العقبة وما ادرك رقبة او اطعام في يوم ذيما سقاية المجامعت الزلزال البراهين التي تحدث الفياضنات او او المشاكل البيئية الرياح الشديدة التي تهدم البيوت - 00:42:14

اه اخذ هذه الاسباب المعروفة ولهذا قال يتيمما ذا مقربة او مسكينا ذا متربة طيب الان ننتقل الى الى آآ مسائل آآ الصيام والله الحمد من مسائل الطهارة ومسائل الصلاة - 00:42:59

ومسائل الزكاة والان ندخل والله الحمد الى آآ كتاب الصين بعد ان شاء الله بعد ان شاء الله الدرسين ننتهي من هذا المتن يا معاشر الاحبة بعد الدرسين ان شاء الله تعالى ربما درسين - 00:43:26

اه ننتهي من في هذا باذن الله تعالى. تفضل يا اخوة نعم شيخنا احسن الله اليكم. قال المصنف رحمه الله الكتاب والصيام يلزم كل مسلم مكلف قادر برؤية الھلال ولو من عدل او باكمال شعبان او وجود مانع من رؤيته ليلة الثلاثاء - 00:43:53

منه كفيم وجبل وغيرهما. وان رؤي نهارا فهو للمقبلة. وان صار اهلا للوجوب في اثنائه او قدم مسافر مفطرا او ظهرت حائض امسكوا وقضوا. ومن افتر لل الكبر لكبر او مرض ليرجى برؤه اطعم لكل يوم - 00:44:15

مسكينة الان بارك الله فيكم. آآ شرع المصنف اه بمسائل الصيام وبدأها اه بدأها ماذا يا معاشر الاحبة؟ اه لعل الاخوة يشاركون نطرد عن الملل والفتور اه تفتح لنا بارك الله فيك - 00:44:35

الاخوة الذين يرعبون بالمشاركة آآ بدأ هذا المتن بماذا نريد الاخوة الذين يرغبون في تنمية الملكة الفقهية والاصولية يقولون كيف

بدأ المصنف هذا الباب او هذه الفرع الفقهي كيف بدأ - 00:45:10

وماذا نستفيد من هذه البداية التي بدأها بقوله يلزم كل مسلم مكلف قادر برؤية الهلال من يوضح لنا بارك الله فيكم اسمحوا لنا شيخنا شيخنا قول المصنف رحمة الله قال يلزم كل مكلف - 00:45:35

هنا الإلزام الزموا الله عز وجل. والله عز وجل يقول فرض عليكم الصيام جميل احسنت بارك الله فيك صحيح هنا آآ اذا اذا قال آآ الفقيه او قال العالم او قال - 00:46:02

الشيخ يلزم يلزم اه يقصد ان هذا الامر فرض متحتم ان هذا الامر فرض انه وعود من القرآن مأخوذ من القرآن كما سياتينا بعد قليل. قال يلزم وهذا اللزوم يدل على ماذا - 00:46:19

على التجديد لضرورة القيام بهذا الامر يلزم اللزوم هو الامر الذي لا ينفك عن عن صاحبه يعني معه كل مسلم قادر برؤية الهلال ولو من عدل او باكمال شعبان - 00:46:46

يعني آآ يجب صيام رمضان على كل مسلم آآ بالشروط التي ستأتي بعد قليل لاحظوا انه قال مسلم وهذا قاعدة اصولية الان. الان انت اليها قاعدة اصولية ما هي القاعدة الاصولية - 00:47:08

هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة ام لا هل الكفار هذه مسألة خلافية عند علماء الاصول منهم من قال انه مخاطبون بالاصول ومنهم من قال انهم مخاطبون بالفروع والصيام ليس من الاصول من الفروع - 00:47:33

الصيام يعني عند علماء الاصول ليس من الاصول. الاصول هي ان تؤمن بالله ومملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر بالقضاء اه خيره وشره اه هذه يسميها العلماء الاصول هم مخاطبون بالاسطوان - 00:47:54

لكنهم بالفروع. ما هي الفروع والصيام الحج والزكاة يسميتها علماء الاصول يسمونها فروع ومن العلماء من قال انهم مخاطبون بالفروع الاصول وهي مسألة خلافية اه ليس هذا موضع لكن انا احببت ان اشير اليها. وانا لا افضل في المسائل الخلافية. لأن التفصيل فيها ستأخذ منا وقتا - 00:48:21

قالوا يلزم كل مسلم مكلف يعني المجنون هذا لا يكلف بالصيام. الصغير لا يكلف ببساطة وتعلمون ان الصيام يحتاج الى نية كيف ينمو هذا المجنون اذ قلنا ان المؤمنون يصوم. نقول كيف ينوي - 00:48:55

ان الصيام يحتاج الى نية تبيت النية هذا المجنون كيف ينوي الثياب؟ ايضا الصغير الصغير الصغير يعني الذي لم يبلغ سبع سنوات هذا معنى الصغير يعني ست سنوات خمس سنوات - 00:49:20

اما سبع سنوات هذا يصوم تعويدا على يتبعون على الصيام لان الصغير لو قلنا له انو الصيام لا يعرف النية هذى وكيف طريقتها وكيف لكن يصوم تعويدا له تعويدا لهم - 00:49:41

قادر يعني انه يستطيع ان يمسك عن الاكل والشرب والجماع آآ من بعد الفجر الى غروب الشمس وهذا معنا قادر يعني يستطيع آآ يقدر ان يمسك عن مفطرات اما اذا يقول انا - 00:50:00

لا استطيع ان امسك عن المفطرات اما لكبر انا كبر يعني تقدم في السن اه او بسبب مرض او بسبب اه تعب شديد يأتيه من اثناء الصيام فان هذا له رخصة في الفطر - 00:50:33

مع الكفاره له رخصة في الفطر وهذى يسميتها العلماء هذى قاعدة اصولية الان العلماء الاخذ بالرخصة عند من لا يستطيع الواجب ستأتينا ان شاء الله هنا الان يلزم كل مسلم - 00:51:04

يلزم كل مسلم قادر هو لا يقدر على الصيام. هو لا يقدر على الصيام فيأخذ بالرخصة لكن يجب عليه الكفاره وسيأتينا التفصيل ان شاء الله بعد قليل ولهذا قال الله فهذا هذا الدليل - 00:51:30

من الكتاب هذا نص يسميه العلماء علماء الاصول يسمونه دليل اصلي دليل اصلي. الاصلي هذى الادلة المتفق عليه الكتاب والسنة والجماع والقيام. سميتها العلماء الادلة الاصولية يسمونها الادلة الاصولية هذا دليل اصلي الان وعلى الذين يطيقونه فدية - 00:51:53 طعام مسكين طعام مسكين يعني انهم يخرجون هذه الفدية عن كل يوم اه بمقدار اطعام مسكين والاطعام هذا نصف صاع من قوت

البلد. نصف صائم من قوت البلد آآ تم آآ قال هنا - 00:52:20

اـه بـرؤـيـة بـرؤـيـة الـهـلـالـ يعني وـهـذـي يـسـمـيـها عـلـمـاء الفـقـهـ كـيـفـ نـثـبـتـ دـخـولـ الشـهـرـ؟ كـيـفـ نـثـبـتـ دـخـولـ الشـهـرـ؟ كـيـفـ نـثـبـتـ دـخـولـ الشـهـرـ؟ كـيـفـ نـثـبـتـ دـخـولـ الشـهـرـ؟

دـخـولـهـ؟ نـسـأـلـ اللـهـ مـنـ فـظـلـهـ نـسـأـلـ اللـهـ مـنـ فـضـلـهـ - 00:52:42

آآ يـثـبـتـ دـخـولـ الشـهـرـ آآ بـرؤـيـة بـرؤـيـة الـهـلـالـ وـهـذـا وـرـدـ بـالـسـنـةـ الـقـوـلـيـةـ. هـذـي قـاـعـدـةـ اـصـوـلـيـةـ لـقـوـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ تصـومـوـاـ حـتـىـ تـرـوـاـ الـهـلـالـ وـلـاـ تـفـطـرـوـاـ حـتـىـ تـرـوـاـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ الـمـشـهـورـ صـومـوـاـ لـرـؤـيـتـهـ وـافـطـرـوـاـ لـرـؤـيـتـهـ - 00:53:08

اـهـ اـيـثـبـتـ دـخـولـ الشـهـرـ بـاـمـرـيـنـ اـمـاـ بـاـكـمـالـ شـعـبـانـ ثـلـاثـيـنـ يـوـمـ اـمـاـ بـاـكـمـالـ شـعـبـانـ ثـلـاثـيـنـ يـوـمـ اـمـاـ بـرـؤـيـةـ هـلـالـ رـمـضـانـ هـنـاـ نـتـيـقـنـ اـنـ

رمـضـانـ قـدـ دـخـلـ. انـ رـمـضـانـ قـدـ دـخـلـ - 00:53:35

وـتـبـهـوـاـ لـهـذـهـ الـمـسـأـلـةـ الـمـهـمـةـ اـنـاـ فـيـ نـهـاـيـةـ شـهـرـ عـنـدـ ثـلـاثـيـنـ رـجـبـ ثـلـاثـيـنـ رـجـبـ لـابـدـ اـنـ نـتـأـكـدـ اـنـ شـعـبـانـ قـدـ دـخـلـ فـعـلـاـ دـخـولـاـ صـحـيـحاـ.

لـمـاـ لـانـ دـخـولـ شـهـرـ شـعـبـانـ سـيـتـرـتـبـ عـلـيـهـ - 00:53:59

عـلـىـ نـهـاـيـةـ مـعـرـفـةـ رـؤـيـةـ هـلـالـ رـمـضـانـ وـهـذـهـ لـاـ يـتـبـهـ لـهـ كـثـيرـ مـنـ النـاسـ يـعـنـيـ بـدـاـيـةـ شـهـرـ شـعـبـانـ لـهـ اـثـرـ فـيـ بـدـاـيـةـ شـهـرـ رـمـضـانـ فـعـنـدـ

نـهـاـيـةـ شـهـرـ رـجـبـ شـهـرـ سـبـعـةـ الـعـرـبـيـ - 00:54:27

يـسـمـونـهـ شـهـرـ سـبـعـةـ اوـ رـجـبـ نـتـأـكـدـ اـنـ هـلـالـ شـعـبـانـ قـدـ دـخـلـ وـحـتـىـ نـسـتـطـيـعـ اـنـ نـحـصـيـ نـحـصـيـ اـهـ هـذـهـ الـاـيـامـ وـنـعـرـفـ اـنـ الشـهـرـ قـدـ قـضـىـ

وـانـ رـمـضـانـ اوـشـكـ عـلـىـ اـهـ اوـشـكـ هـلـالـهـ عـلـىـ الـظـهـورـ - 00:54:50

قـدـ يـكـوـنـ قـائـلـ طـيـبـ نـرـيدـ الـاـنـ اـنـ نـثـبـتـ دـخـولـ الشـهـرـ بـالـحـسـابـ الـفـلـكـيـ بـالـحـسـابـ الـفـلـكـيـ بـالـحـسـابـ الـفـلـكـيـ نـقـولـ لـاـ بـأـسـ اـهـ الـاخـذـ

بـالـحـسـابـ الـفـلـكـيـ بـشـرـطـ لـاـ يـكـوـنـ عـمـدـةـ مـاـ مـعـنـيـ الـحـسـابـ الـفـلـكـيـ - 00:55:19

يـعـنـيـ هـذـاـ فـلـكـيـ اـهـ اـخـبـرـنـاـ بـاـنـ وـلـادـهـ هـلـالـ شـهـرـ رـمـضـانـ سـتـكـوـنـ فـيـ الـاـيـامـ فـيـ هـذـهـ السـنـةـ سـتـكـوـنـ فـيـ الـيـوـمـ الـفـلـانـيـ وـالـسـنـةـ الـقـادـمـةـ فـيـ

الـيـوـمـ الـفـلـانـيـ. رـمـضـانـ السـنـةـ الـقـادـمـةـ فـيـ الـيـوـمـ الـفـلـانـيـ. السـنـةـ التـيـ تـلـيـهـ - 00:55:46

رـمـضـانـ فـيـ السـنـةـ فـيـ الـيـوـمـ الـفـلـانـيـ وـالـسـنـةـ التـيـ تـلـيـهـ رـمـضـانـ فـيـ الـيـوـمـ الـفـلـانـيـ. هـذـيـ يـسـمـيـ حـسـابـ تـلـكـيـ وـهـنـاكـ كـتـبـ مـؤـلـفـةـ فـيـهـاـ لـمـدةـ

عـشـرـيـنـ وـثـلـاثـيـنـ سـنـةـ قـادـمـةـ هـذـيـ يـسـمـيـهاـ يـسـمـيـ الـعـلـمـاءـ الـحـسـابـ الـفـلـكـيـ - 00:56:04

يـعـنـيـ لـاـ يـعـتـمـدـونـ عـلـىـ الرـؤـيـةـ اـنـمـاـ يـعـتـمـدـونـ عـلـىـ الـمـسـائـلـ الـحـسـابـيـةـ التـيـ تـخـرـجـ اوـ تـبـيـنـ اوـ تـحدـدـ الـاـيـامـ التـيـ يـدـخـلـ فـيـهـاـ رـمـضـانـ عـامـ

ارـبعـيـنـ وـاحـدـ وـارـبعـيـنـ اـثـنـيـنـ وـارـبعـيـنـ اـرـبـعـةـ وـارـبعـيـنـ خـمـسـةـ وـارـبعـيـنـ وـهـكـذـاـ - 00:56:23

وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ يـجـعـلـ هـذـاـ عـمـدـةـ اـنـمـاـ جـعـلـ عـمـدـةـ هـيـ الرـؤـيـةـ وـهـذـاـ مـذـكـورـ فـيـ الـقـرـآنـ لـتـعـلـمـوـاـ عـدـدـ السـنـينـ وـالـحـسـابـ

عـدـدـ السـنـينـ وـالـحـسـابـ وـهـذـاـ لـاـ يـكـوـنـ لـاـ بـالـرـؤـيـةـ - 00:56:42

لـاـ يـكـوـنـ لـاـ بـالـرـؤـيـةـ. صـومـوـاـ لـرـؤـيـتـهـ وـافـطـرـوـاـ لـرـؤـيـتـهـ يـعـنـيـ نـحـنـ اـهـ رـأـيـنـاـ هـلـالـ رـمـضـانـ بـالـعـيـنـ الـمـجـرـدـةـ اـسـتـطـعـنـاـ اـنـ نـتـعـرـفـ عـلـىـ بـقـيـةـ

اـشـهـرـ السـنـةـ وـلـهـذـاـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ قـطـعـ هـذـاـ النـزـاعـ قـطـعـ هـذـاـ النـزـاعـ - 00:57:03

مـسـأـلـةـ الـحـسـابـ الـفـلـكـيـ فـيـ قـوـلـهـ يـسـأـلـونـكـ عـنـ الـاـهـلـةـ قـلـ هـيـ مـوـاـقـيـتـ لـلـنـاسـ وـالـحـجـ اـلـهـ اـنـاطـ عـلـيـهـ الـحـكـمـ اللـهـ اـنـاطـ عـلـيـهـ الـحـكـمـ.

وـهـذـهـ قـاـعـدـةـ اـصـوـلـيـةـ هـذـهـ قـاـعـدـةـ اـصـوـلـيـةـ مـوـاـقـيـتـهـاـ يـاـ مـعـاـشـرـ الـاحـبـةـ؟ـ الـاخـوـانـ الـذـيـنـ يـرـيـدـونـ - 00:57:33

اـنـ يـغـدوـاـ الـمـلـكـةـ الـاـصـوـلـيـةـ مـنـ خـلـالـ هـذـهـ الـمـنـاقـشـةـ وـالـمـذاـكـرـةـ فـيـ قـوـلـ اللـهـ تـعـالـىـ يـسـأـلـونـكـ عـنـ الـاـهـلـةـ قـلـ هـيـ مـوـاـقـيـتـ لـلـنـاسـ وـالـحـجـ اـلـهـ اـنـ

اـيـنـ الـقـاـعـدـةـ الـاـصـوـلـيـةـ فـيـ هـذـهـ الـاـيـةـ لـوـ اـهـ تـفـتـحـوـنـ لـنـاـ الصـوـتـ حـتـىـ الـاخـوـةـ - 00:58:00

اـهـ مـنـ اـرـادـ اـنـ يـشـارـكـ مـنـهـمـ هـذـهـ قـاـعـدـةـ اـصـوـلـيـةـ فـيـ قـوـلـ اللـهـ تـعـالـىـ يـسـأـلـونـكـ عـنـ اللـهـ الـاـقـلـ هـيـ مـوـاـقـيـتـ لـلـنـاسـ وـالـحـجـ اـلـهـ اـنـ

اـلـخـوـةـ عـنـدـهـ مـشارـكـةـ اـهـ اـنـ اـلـخـوـةـ يـرـيـدـ اـنـ يـشـارـكـ فـيـ - 00:58:25

الـبـيـانـ هـذـيـ الـقـاـعـدـةـ الـاـصـوـلـيـةـ التـيـ هـيـ مـوـجـودـةـ فـيـ الـاـيـةـ قـلـ هـيـ مـوـاـقـيـتـ لـلـنـاسـ يـسـأـلـونـكـ عـنـ الـاـهـلـةـ هـيـ

مـوـاـقـيـتـ لـلـنـاسـ وـالـحـجـ مـنـ يـذـكـرـ لـنـاـ نـوـعـ الـقـاـعـدـةـ وـتـوـضـيـحـ الـقـاـعـدـةـ - 00:58:46

كـيـفـ تـكـوـنـ الـاـهـلـةـ قـاـعـدـةـ اـصـوـلـيـةـ؟ـ اوـ هـذـهـ الـاـيـةـ كـيـفـ تـكـوـنـ هـذـهـ الـاـيـةـ مـوـضـحـةـ لـلـقـاـعـدـةـ الـاـصـوـلـيـةـ التـيـ قـلـنـاـ اـنـهـاـ مـوـجـودـةـ آآـ فـيـ الـفـاظـهـاـ

تـعـلـمـوـنـ اـنـ الـمـنـطـوـقـ عـنـدـنـاـ فـيـ عـلـمـ اـصـوـلـ الـفـقـهـ ماـ يـسـمـيـ بـالـمـنـطـوـقـ وـهـوـ مـاـ دـلـ عـلـيـهـ الـلـفـظـ فـيـ مـحـلـ النـطقـ - 00:59:14

وهذا اما ان يكون دلالة الاقتناء هذا غير صريح اما الصريح هذا يكون بدلالة المطابقة بدلالة المطابقة ودلالة التضمن لما اقول هذا

رجل هذا رجل هذى يسمىها العلماء يسمونه دلالة مطابقة. يعني يعني - 00:59:56

انت قلت هذا رجل لانسان ذكر لانسان ذكر وهذه انتى. هذه او هذه امرأة هذه امرأة يعني تدل على ان هذه انتى هذى يسمىها العلماء

دلالة منطوق بدلالة المطابقة وفي منطوق بدلالة - 01:00:33

التضمن هذا بالنسبة للمنطوق الصريح المنطوق غير الصريح هذا يسمىها العلماء دلالة التزام التزام لما اقول اه هذا اللبس يلبسه المغاربة. هذا اللبس او هذا الذي او هذا اللباس يلبسه المغاربة - 01:00:57

هذا دلالة التزام. لماذا؟ لانك جعلت هذا الذي ملازما لناس معينين وهذا يسمى المنطوق غير الصريح يعني لان المعنى دل عليه اللفظ بغير ما وضع له نحن عرفناه من - 01:01:26

اه بغير التصريح به. بغير التصريح به وهنا في هذه الاية هنا قاعدة اصولية وهي دلالة الدلالة في الاية هنا دلالة المنطوق يسألونك عن وتلاحظون انها جاءت بعد لفظ السؤال يسألونك قل - 01:01:52

يسألونك قل هذا اه منطوق دلالة المطابقة بدلالة المطابقة يسألونك عن الله التي قل هي مواقيت الناس والحج يعني الهلال الهلال ميقات الهلال نقاط او الاهلة ميقات ايضا آآ هنا آآ فائدة مهمة آآ - 01:02:18

تعلق بالحساب الفلكي رؤية هلال رمضان في الجزائر ربما لا تكون مثل رؤية الهلال رمضان في تونس اليمن الامارات في قطر في الكويت في مصر اه في اه السعودية في اه - 01:02:54

آآ اه دول اه بعيدة اوروبا كذا آآ لا نستطيع ان ننحسب الحساب الفلكي الا بالرؤية لكل بلد رؤيته. لكل بلد رؤيتهم لكل بلد رؤية. هذا هو الصحيح طيب - 01:03:21

اقرأ يا منذر اقرأ من حيث توقفنا اخ منذر معنا طيب قال هنا آآ برؤيتي الهلالي او باكمال شعبه او باكمال شعبه. يعني هذه العالمة الثانية التي آآ تعرف بها بداية الشهر - 01:03:49

قال او وجود مانع او آآ وجود مانع من رؤيته ليلة الثلاثاء منه كفيم وجبل وغيرهما هذا هو الامر الثالث الذي يجب به الصوم اذا تعذر الرؤية بسبب مانع حال دونها - 01:04:27

مثل الغيم او القطر يسمىها العلماء يوم الشك وهو ليلة الثلاثاء من شعبان هل يصوم او لا يصوم هذا فيه قولان عند العلماء. القول الاول وهو القول الراجح - 01:04:53

وتبعها هو القول الرابع عند احمد. او عند الامام احمد رحمة الله عليهم جميعا القول الراجح المذهب الحنبلي اه هذا الليلة الثلاثاء يسمى يوم الشك هذا لا يصاب اذا وجد مانع من رؤية الثلاثاء - 01:05:19

كفيم قطر نحو ذلك هذا لا يصوم النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الشك وهذا اليوم مشكوب فيه لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين هذى قاعدة اصولية هذه قاعدة اصولية وهي - 01:05:44

وهي السنة القولية الا رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني انسان متعود انه دائمًا يصوم الاثنين والخميس ووافق هذا اليوم يوم الاثنين او الخميس مثلا فانه يصومه. ليس لانه يوم الشك - 01:06:09

لكن لانه اعتاد على صيامه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ايضا انه من صام اليوم الذي يشك فيه وقد عصى ابا القاسم فقد عصى ابو القاسم هذا هو القول الاول هناك قول اخر - 01:06:31

خصام من باب الاحتياط بباب الاحتياط لكن القول الاول والمعتمد قال آآ وان رؤي نهارا فهو للمقبلة والرؤيا نهارا فهو للمقبلة. يعني اذا رؤي الهلال في النهار - 01:06:58

وهذا يحدث كثيرا ان بعض الناس يرى الهلال يرى الهلال في النهار يرى الهلال في النهار وهذا الصحيح انه يقول لليلة المقبلة. الليلة المقبلة لماذا؟ لانه يتاخر قليلا عن الشمس عند الغروب - 01:07:22

وليس لليلة الماضية. وهذا يخلط اه لهذا بعض الناس اذا رأى الهلال في النهار يعني آآ قبل رمضان يرون الهلال في النهار هذا ليس

معناه ان رمضان دخل امس لا هو يولد قبل الغروب. هو يولد - 01:07:52

هو يولد قبل الغروب يولد قبل الغروب هذا بالنسبة ليوم الثلاثاء يوم الثلاثاء اذا رؤي نهارا لانه يكون منخفضا يكون منخفضا ثم يرتفع شيئا فشيئا حتى يرى اه عاليا بعيدا - 01:08:18

فهذا يكون هلال الليلة المقبلة. الليلة المقبلة وليس لليلة آما الماضية قال وان صار اهلا لوجوبه في اثنائه او قدم مسافر مفطرا او طهرت حائضا امسكوا وقضوا ومن افطر لكبر او مرض - 01:08:51

من افضل لكبر او مرض لا يرجى برؤه اطعم لكل يوم مسكتنا هذه المسألة التي قلنا انها ستأتي بعد قليل يعني من الذين يجب عليهم الامساك من اجل اصطياد قال - 01:09:14

وان صار اهلا لوجوبه في اثنائه او قدم مسافرا مفطرا او طهرت حائضا امسكوا وقضوا هذا الموضوع يعني آما بالنسبة للمسافر اذا قدم من سفر وكان قد رخص له بالفطر - 01:09:43

ثم وصل الى بلده واقام فيه فانه يمسك ويقضي ما فاته بعد رمضان وكذلك الحائض اذا طهرت اذا طهرت الحائط فانها اه تشرع في الصيام او في الامساك عن المفطرات - 01:10:16

يعني في النهار يقصد بالنهار انتبهوا يا ماجد. كل هذا يقصد بالنهار. وليس في الليل اقصد بالنهار اذا مفروض ان هذه ان هذا ان هذا المسافر - 01:10:42

قدم قدم على الفجر او بعد الفجر بقليل بلده يعني وصل من سفر اصبح مقينا فانه لا يقول انا كنت مسافرا ويجوز لي الفطر بل عليه ان يمسك عن الطعام والشراب - 01:11:03

انه الان لزمه الوجوب وكذلك المرأة اذا كانت حائضا وظهرت النهار في الظهر في العصر كل واحدة في الظهر ثلاثة عصرا فانها تمسك تمسك انها الان تعامل نفسها معاملة الصائمين ولا عبرة - 01:11:27

بما تقدم من الوقت الذي لم تكن فيه طاهرة وهكذا هذا فيما يتعلق بمسألة هذا الفرع التقى قال ومن افطر لكبر او مرض يعني آما بالنسبة من آما يلزمهم الصوم - 01:11:53

اداء هؤلاء هم الذين ذكرهم المصنف وهم الذين لم يسافروا ولم يمرضوا انسان لم يسافر ولم يمرض يعني لم يكن مسافرا ولم يكن مريضا ما حكمه هذا الصوم عليه اداء - 01:12:21

الصوم عليه اداء يجب عليه اداء. ما عنده قضاء هذا مثل الذين سبقوا قبل قليل اما غيرهم هؤلاء لهم الفطر يقضون بعد ذلك وهم المسافر والمريض والحائض اما الذين لا يلزمهم الصيام - 01:12:48

وهذا مهم لا يلزمهم الصيام لا اداء ولا قضاء هؤلاء هم الكبير يعني الشيخ الطاعن في السن يعقل وآما عقله معه لكنه الان اتعب. وهذا ذكرناه في اول الدرس ذكرناه في اول الدرس. يقول انا لا استطيع الصيام. اتعب - 01:13:25

تذكرون المشهد لما قلنا قادرا ذكرناها في اول درس في اول درس ان يكون قادرنا يعني على على الامساك عن المفطرات ان يكون قادرنا على الامساك عن المفطرات. هنا قال الشيخ الهرم - 01:13:58

يعني هذا رجل كبير في السن او امرأة كبيرة في السن وهنا يتبعون اذا امسكوا وهنا ليس عليهم صيام لا اداء ولا قضاء لا يصومون رمضان لا اداء ولا قضاء يعني لا يصومونه الان - 01:14:17

ولا يقضونهم اه ومثله المريض المزمن من هو المريض المزمن؟ يعني الذي لا يرجى برؤه او الذي معه مرض اه شديد وليس له دواء ليس له دواء يعني رجل مريض او امرأة مريضة - 01:14:37

وهذا المرض مزمن مهما اخذوا من الادوية فانهم لن آما لن تعود اليهم عافيتهم. بعض الامراض لا تنفع معه الا ادوية لا ااما لان المرض استفحلا او لان الصحة اه صحة المريض اه لا تساعد - 01:15:13

او بدن المريض لا يساعد على التعافي. وهذا يحدث كثيرا يحدث كثيرا يحدث كثيرا نسأل الله العافية فهذا الصنفان ليس عليهم صيام لا اداء ولا قضاء يعني لا يصومون الان ولا يقضون فيما بعد - 01:15:40

لكن آآ عليهم عليهم الكفارة وهي آآ اقطع قاموا مسكين عن كل يوم. اطعام مسكين عن كل يوم آآ لقول الله تعالى وعلى الذين يطيقونهم فدية طعام مسكين وهذا يسمى الدليل الاصلي قاعدة اصولية. الدليل الاصلي - 01:16:01

يعني الادلة الرئيسية هذه قاعدة اصولية الان من القرآن ومعنى يطيقونه يعني انه يشق عليهم وعلى الذين يطيقون يعني يشق عليهم 01:16:29

يطيقونه يعني يشق عليه هذا معنى يطيقونه ليس معناه على الذين اه يستطيعون اه الصيام لا - 01:16:29

يطيقونه يعني يشق عليهم اه ايضا بقي اه اه قسم اخر وهو من عليهم القضاء وآآ لا يصح منهم الاداء وهم اثنان ولا لا يصح منهم الاداء وهم اه النفاس والحائط - 01:17:04

النفاس والحائط او الحائط والنفاس هؤلاء يصومون قضاء ولا يصومون اداء الحائط والنفاس يصومون قضاء ولا يصومون اداء كما ذكرنا قبل قليل اه اما من يتضرر بالصيام وهذا اشرنا اليه ايضا قبل قليل من ينتظر بصيام - 01:17:33

يعني في بدنه بمن يتعلق به مثل الحامل والمريض فهذا الصنفان يلزمهما الافطار اه تجنب المشقة والظرر التي قد تترتب على الصيام لأن ليس كل بدن يطيق ليس كل بدن - 01:18:06

يطيق الصيام لكن عليهما القضاء والكفارة علم القضاء والكفارة اه هذا اذا كانت المشقة على الطفل آآ اما اذا كانت المشقة على الام الام فقط وليس عليها الا القضاء - 01:18:43

اما اذا على الام وعلى الطفل او على الجنين اه عليهما القضاء والكفارة. هذا بالنسبة للحامل والمريض الحامل والمريض اما اذا كانت المشقة فقط على الام يعني آآ المريض ليس عليها شيء فانها - 01:19:11

لا يكون الا لا يلزمها الا القضاء اذا افطرت او افطرت طيب الان يتكلم عن آآ سن الفطر الفطر وسنة الفطر لمريض يشك وعليه ومسافر يقصر هنا يتكلم عن المسافر والمريض - 01:19:42

يعني اذا صام فان الصيام منه ما يكون صحيحا والافضل الاخذ بالرخصة لمن عليه مشقة آآ منها من المسافر او من المريض.

يعني هذا مريض يقول انا استطيع الصيام. وهذا مسافر يقول انا استطيع الصيام - 01:20:18

فماذا نأخذ؟ الان يسميه العلامة بقاعدة تزاحم الرخصة مع العزيمة تنبهوا لهذا الفرع بارك الله فيكم. هذى قاعدة اصولية مهمة الان قائد اصولية مهمة تزاحم الرخصة مع العزيمة تزاحم الرخصة مع العزيمة - 01:20:50

هذا المريض يقول انا مريض واستطيع الصيام وهذا المسافر يقول انا مسافر واستطيع الصيام ماذا نقدم ان نقدم اه الافطار ام نقدم الصيام ان صام المريض صحي صيامه وان صام المسافر صحي صيامه - 01:21:15

لكن الافضل الاخذ اه بالرخصة الافضل لماذا الان هذا المرض مظنة المشقة. والسفر مظنة المشقة يحرم نفسه من الأكل والشرب ومن الراحة ومن وهو مريض او وهو مسافر الله سبحانه وتعالى يقول يريد الله بكم اليسر - 01:21:47

ولا يريد بكم العسر ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام يعني لا تصومون الان لا تصومون الان لأن الله يريد بكم اليسر ولا يريد بكم العسر - 01:22:13

اه العسر ان يأخذوا بالعزيمة والتي ذكرناها قبل قليل والرخصة ان يأخذوا بالفطرة وثبتت في السنة القول هذى قاعدة اصولية وهي من السنة القولية النبي صلى الله عليه وسلم - 01:22:35

يقول ان الله يحب ان تؤتى رخص كما يحب ان تؤتى عزائمه يعني لا تشدد في طريق الله عليك افعل الاوامر والنواهي في الاوقات التي تكون فيها ليس عندك عذر - 01:23:01

اما في ما سواهما هذه هي وصية النبي صلى الله عليه وسلم وهي قاعدة اصولية قال اه ومسافر يقصر يعني انه يسن يسن الافطار يسن له القصر ومسافر يقصر يقصد هنا انه يسن الافطار - 01:23:31

لمن يسن له القصر المسافر يقصر هناربط مسألة القصر يعني ادخلها في مسألة اصطياء من باب الرخصة والعزمية ولهذا قال ومسافر يقصر يعني اذا افطر يقصر يأخذ بسنة القصر - 01:24:11

اما الذي لا يسن له القصر فهذا هو الذي لم يكن مسافرا او انه كان حاضرا طيب الان بارك الله فيكم يقول وان افطرت حامل اقرأ يا اخ

احسن الله اليكم قال المصنف رحمة الله وان افطرت حامل او مرضع خوف على انفسهما قظتا فقط او على ولديهما مع الاطعام من يمون الولد ومن اغمي عليه او جن جميع النهار لم يصح صومه ويقضي المغمي عليه - 01:25:20

ولا يصح صوم فرض الا بنية معينة بجزء من الليل ويصح نفل من لم يفعل مفسدا بنية نهارا نهارا مطلقا نعم يتكلم آآ عن افطار الحامل والمرضع وكذلك من فقد آآ النية - 01:25:39

وهذه تقدمت قبل قليل يعني انه بالنسبة للحامل والمرضع يجوز لهم الفطر اذا كان الصيام يشق عليهم اه اذا افطرت الحامل او المرضع خوفا على نفسيهما فلا ليس عليهم الا القضاء - 01:26:09

وهذا تقدم قبل قليل لماذا ليس عليهم الا القضاء من يجيب يا معاشر الاحبة؟ من من يحب ان يشارك من الاخوة اه من يحب ان يشارك لاما على الحامل والمرضع اذا خافتة على نفسيهما - 01:26:46

القضاء فقط لماذا نقول عليه ما القضاء فقط يا مشايخنا الكرام اخونا جاسر معنا؟ جاسر الاخ جاسر نعم ياشيخ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 01:27:12

بالنسبة للحامل والمرضع يقول ابن ذنبان وان افطرت حامل او مرضع خوفا على انفسهما قضاها فقط لماذا ليس عليهم الا القضاء فقط اه عملا بالسنة لا نريد تعديل هذه يسميه علماء الاصول الحكمة والتعليق - 01:27:47

ما نزيد دليلا ما طالبنا بارك الله فيك. ما طالبنا بدليلا نريد ان نعمل هذا الفرع الفقهي اه لا اعلم شيخي لا اعلم طيب آآ الاخ محمود ال طيف اذا عندك اجابة - 01:28:15

معنا الاخ محمود معنا اخ محمود محمد خوجة هذه مذكرة من باب تنمية الملكة الفقهية والاصولية ليس الا مذكرة فقط الاخ محمود معنا ابو حامد المدني - 01:28:47

ابو حامد تفضل يا ابو حامد والمطلوب شغلنا وانت ما منتبه سمعت السؤال ام ماذا السؤال اه يقول المصنف وان افطرت حامل او مرضع خوفا على نفسه مقاضاها فقط لماذا ليس عليهم الا القضاء فقط - 01:29:39

الله اعلم ساجيب اه عن هذا السؤال بالنسبة للحامل والمرضع اذا افطرت ليس عليها الا القضاء فقط الخوف على انفسهما خوفا على انفسهما فقط اه عملا بالسنة لا نريد تعديل هذا هو التعديل هنا لانهما في

حكم المريض لكن لو افطرتها خوفا على الجنين - 01:31:02

وهنا عليهم القضاء وعليهم الاطعام اه والاطعام يكون على مسكين عن كل يوم قال ومن اغمي عليه او جن جميع النهار لم يصح صومه ويقضي المغми عليه. نسأل الله العافية - 01:31:30

يعني اذا اغمي على الصائم جميع النهار لم يصح صومه لماذا؟ لان النية انتفت فهنا يلزمها القضاء يلزموا القضاء اما اذا افاق جزءا من النهار اكمل الصيام بعد ذلك فانه - 01:31:56

يعتد بصيامه لماذا لان النية لان النية حصلت اثناء النهار اما اذا حدث جنون للصائم نسأل الله العافية ثم افاق يعني ان الصوم يكون صحيح لكن آآ اذا لم يفق - 01:32:32

فانه يجب عليه القضاء لان النية اصبحت باطلة واذا زال عقله فانه اذا سال عقله يعني باغماء فقط فانه يقضي يعني اذا اغمي عليه طول اليوم فانه يقتل هذا فيما يتعلق بهذه الفروع الفقهية التي معنا. طيب قال ولا يصح - 01:33:06

صوم فرض اه الا بنية معينة بجزء من الليل ويصح نفل من لم يفعل مفسدا بنية نهارا مطلقا يشرع المصنف في اه الحديث عن حكم النية في الصوم هنا لا يصح صوم رمضان الا بنية معينة - 01:33:45

كما قال المصنف صوم فريضة سواء كان قضاء او كفارة او اداء او كان نذرا يلزم النية متى اول الليل والدليل على هذا السنة القولية. وهذه قاعدة اصولية قاعدة اصولية لقول - 01:34:12

النبي صلى الله عليه وسلم من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له بجزء من الليل يعني اذا نوى قبل طلوع الفجر صح صومه - 01:34:43

آآ هذا بالنسبة للفرضية اما بالنسبة للنافلة يصح ذكره المصنف عندكم في المتن قال يصح نفل من لم يفعل مفسدا بنية نهارا يعني آآ مثلا نوى قبل الزوال يعني جاء الى البيت وقال عندكم طعام؟ قالوا ما عندنا - 01:35:04

قال انا نويت اصطياد بشرط الا يكون اكل او شرب او جامع بعد الفجر واضح يا مشايخ فينوي قبل الزوال او بعد الزوال بشرط الا يكون اكل شيئا بعد الفجر - 01:35:44

هذا بالنسبة للنفل اما الفرض لا مقيد في وقت معين وهو في جزء من الليل او قبل الفجر وهنا قال الان سينتقل الى المفطرات او المفطرات ينتقل الى المفطرات وان ومن ادخل الى جوفه - 01:36:09

نعم احسن الله اليكم. ما معك احد يساعدك في القراءة اذا كان في تعب عليك اذا احد هناك يساعدك اذا اذا هناك احد يريد يساعدك في القراءة اخ منذر نعم شيخنا الظاهر لا يوجد شيئا - 01:36:49

اذا كان يوجد اقصد فلا بأس ان يقرأ غيرك اذا احد يريد يساعدك يعني. تفضل اقرأ احسن الله اليكم شيخنا قال المصنف رحمة الله فصل ومن ادخل الى جوف يوم جوف في جسده كدماغ وحلق شيئا من اي موضع كان غير احليه - 01:37:13

او ابتلى نخامة بعد وصولها الى فمه او استقاء فقاء او استمنى او استنى او او ام لا او قرر النظر او نوى الافطار او حجم او احتجم عامدا مختارا ذاكرا لصومه افطرا - 01:37:33

فانزل او دخل ماء مضمضة او استنشاق حلقه ولو بالغ او زاد على ثلاث طيب جميل جدا. طيب هنا اه تكلم عن المفطرات متى يفسد الصوم قال اذا ادخل الى جوفه - 01:37:55

آآ او يعني مجوف الدماغ او الحلقة او تلعن قامة بعد وصولها الى الان يتكلم عن التي تدخل الى الجوف. مثل الحلقة والدماغ وفيهم خارج الجوف مثل الجمام والحجامة والاستمناء - 01:38:19

وهنا يمسك عن الاكل والشرب ويمسك اه عن الاكل وكذلك عن الشرب عن اي شيء يصل الى الجوف يعني ما يجعل شيئا في جوفه فتكون سببا لافطاره. هذا المقصود اما اذا وصلت - 01:38:54

الى جوفه فهنا قال في نهاية الكلام في الفقرة التي بعدها انه آآ يجب عليه الامساك والامساك عن اي شيء يسبب الافطار ولهذا قال اه من اي موضع كان يعني يتتجنب ما يكون سببا لافطاره - 01:39:27

يعني يضع شيئا يكون سببا في افطاره. ومن ادخل الى جوفه او مجوف في جسده كدماغ وحلق شيئا من اي موضع كان غير او ابتلع نخامة بعد وصولها الى فمه - 01:40:27

اه فانها تكون سببا في فساد في فساد صومه فعليه الامساك يعني مثلا وضع في الوريد وفي المعدة او في الارض مثل الصعوط او ادخل سائلا في فمه هذه كلها جوف. هذى كلها جوف - 01:40:43

اه ولم يكن يعني بكرها او ناسيا فان هذا يكون سببا لفساده صومه غير احديده. الاحديل هنا يقصد به الذكر يعني ادخل الى المثانة آآ شيئا عن طريق الاحديل فان هذا لا يسيطره - 01:41:21

ان المثانة منفصلة عن ولهذا قال غير وهو ذكر الرجل وقد ابتلع نخامة بعد وصوله الى فمه يعني اذا وصلت الى المعدة وابتلتها متعينا بطل الصيام الصيام قال او استقاء او استمنى مباشرة دون الفرج فامن او امدى او كرر النظر فامن او نوى الافطار او حجم او احتجم - 01:41:47

مختارا ذاكرا صوبه افطر. هذه اللي قلناها قبل قليل. يعني افسد صومه افطروا يعني افطر يعني افسد صومه لماذا؟ لانه جعل شيئا من المفطرات تدخل الى جوفه - 01:42:29

الى المعدة الى الفم الى ثم بالنسبة استنقى هنا يعني اخرج القيء يعني باختياره ان الصوم يكون باطلا اما اذا كان القيء بغير اختياره يعني غالب ولم يكن هو متسببا فيه فان هذا لا يفسد الصيام - 01:42:48

والدليل على هذا السنة القولية وهذه قاعدة اصولية. قول النبي صلى الله عليه وسلم اه من زرعه قيء وهو صائم فليس عليه قضاء يعني غلبه هذا القيء ولم يستطع ان يدفعه - 01:43:25

ليس عليه قضاء لكن ان استقاء هل يقضي هذا معنى اه هذا الفرع الفقهي قال او اشتمنا ما معنى استمنا يعني اخرج المنية وهذا ما يسميه الان - 01:43:43

ما يسمى الان بالعادة العادة السرية ثم العادة السرية. هذا معنى استمنا لان الصائم كيف يستمني الصائم؟ هو ممسك عن المفطرات هو ممسك عن الاكل وعن الشرب وعن الجماع عن هذه - 01:44:05

هذا معنى استمنا يعني اخرج المنية باختياره وهو ما يسمى بالعادة العادة السرية اذا استمنا مارت هذه العادة السرية فان الصوم يكون باطلًا الصوم يكون باطلًا او باشر دون الفرج فامنا - 01:44:28

مباعدة دون الفرج فامنا. يعني اذا انزل المنى بال مباشرة مع زوجته دون الفرج يعني انزل المنى بال مباشرة لزوجته يعني لم يجامعها ما جامع زوجته لكنه باشرها ولم يكن هناك جماع - 01:45:04

ولهذا قال انزل المنى بال مباشرة دون الفرج يعني انه ما ادخل ذكره في فرجها ولهذا قال دون الفرج هذا معنى يعني المباشرة غير الجماع. المباشرة غير الجماع يعني لاعبها ظمها وانزل - 01:45:37

فانه يكون قد ابطل صومه. ابطل صومه. هذا معنى اه باشر دون الفضل او امداً والمذى هذا هو اه الماء الذي يخرج عند الملاعبة وعند تذكر الجبهة هذا يفطر - 01:46:00

يفطر هذا بناء على القول المعتمد عند الحنابلة لكن هناك رواية عند الحنابلة انه لا يفطر او كرر ان نظر فامني. كرر النظر فامني. يعني اذا خرج منه المنى بشهوة - 01:46:31

بسبب النظر الى محاسن النساء ومفاتن النساء من اجل اخراج المنى فان هذا يبيطح صومه اه وهذا ذكرنا قبل قليل العادة السرية اذا نزل المنى هنا بالاستمناء او بال مباشرة دون الفرج - 01:46:49

فان الصوم يبيطله. لماذا؟ لانه فعل هذا متعمدا اه قال اذا نوى او نوى الافطار او نوى الافطار او كرر النظر فابنى او نوى الافطار او حجما اذا نوى الافطار يعني قطع نية الصيام - 01:47:18

نية الصيام فانه يكون مفطرا ما معنى آن نوى الافطار؟ يعني عزم على الاكل والشرب وهنا قطع النية اذا آآ عزم على قطع النية فيكون قد استعد للفطر فهنا - 01:47:51

ينتقض صومه لانه نوى ان يفسد هذا الصيام او حجم او احتجم يعني استخرج الدم بطريق الحجامة اه وهنا ينطبق عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم افطر الحاجب والمحجوم - 01:48:27

افطر الحاجب وهذه سنة قولية تدل على ان الحجامة تفطر لماذا المحجوم قد افطر المحجوم لانه استخرج الدم الذي يكون نشاطه به فمن اخرج الدم من بدنك فانه يضعف - 01:48:54

انت لو اخرجت الدم من بدنك ستكون ضعيفا سوء بالحجامة او غير الحجامة اما بالنسبة للحاجب آآ الحازم لانه ايضا بهذا لانه قد ينادي كانوا يمدون الدم وقد يطير الى حلوقهم - 01:49:25

ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوب اه نتوقف عند هذه المسألة وان شاء الله تعالى الاسبوع القادم باذن الله تعالى نكملي يا معاشر الحاجة توقفنا عند مسألة الحجامة بالنسبة للصائم - 01:49:59

اخطر الحاجم والمحجوم لعلنا نتوسع فيها قليلا ان شاء الله تعالى في الدرس القادم واذا كان هناك سؤال نفتح المجال للاخوة الكرام اه تفضلوا يا اخ منذر اذا كان الاخوة عندهم مشاركة وسؤال قبل ان نختتم - 01:50:38

نعم شيخنا تسمحون لنا شيخنا هل من سؤال يا معاشر الحاجة؟ قبل ان يتم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام ورحمة الله كيف حالك يا شيخ؟انا مشتاقين لك والله يا شيخ - 01:51:12

اكرمك الله شيخ لديه اكثري لديه اكثري من سؤال المجال حقيقة اه لان بقي لنا اه عن نهاية الدرس المقرر باقي لنا حوالي عشر دقائق او

٠١:٥١:٤٣ تسع دقائق فلعلك مشكورا تقتصر اذا كانت الاسئلة طويلة آآ -

٠١:٥٢:١٠ تستطيع مراسلتي على الخاص نزيد الاخوة جميعا ينتفعون لكن بقدر زمن الدرس نعم نعم شيخي شيخي ما حكم الزكاة للبنت المتزوجة حكم الزكاة يعني لدي مال ولدي بنت. للمتزوجة. هذا سؤال. السؤال -

٠١:٥٢:٣٥ عفوا دقيقة عنك الزكاة بنت غير متزوجة لا متزوجة متزوجة. متزوجة نعم شيخي فقير. نعم لكنه يعني فقير نعم يجوز ان تعطيها من الزكاة لانها في هذه الحالة ليست ليست آآ لا تلزمك انا فقط وها في هذه الحال يعني عند زواجي -

٠١:٥٣:٠٩ شيخنا ما حكم شرب الادوية للمرأة التي تحف في رمضان لكي تمنع من وقوع الدورة الشهرية لكي تحظى اه بالصيام في رمضان يجوز اذا لم يكن عليها ظرر آآ او ان هذا الدواء الذي يؤجل -

٠١:٥٣:٣٣ الدورة الشهرية او يؤجل الحيض هذا الدواء لا يسبب لها مفسدة او يسبب لها اذى ويجوز لها ان تتناول هذا الدواء بشرط استشارة الطبيبة اه اما اذا كان هذا الدواء يسبب لها ظررا -

٠١:٥٣:٥٢ الافضل ان تبقى على طبيعتها احسن الله اليك يا شيخنا. شيخنا اسأل بعد لو هذا فقط نعم اسأل شيخي بعد تفضل تفضل. تفضل. شيخنا الشیخ ابن بلبان ذکر في الحبوب الرطبل العراقي وفي العسل الرطبلة الدمشقية -

٠١:٥٤:١٢ هل يوجد فرق بين الرطبلة العراقية والرطبلة الدمشقية اه الفرق يسير جدا وانا سالمي عليكم ان شاء الله تعالى هذه المقادير لكن اه للأسف اني انسنتها سنمليها ان شاء الله تعالى -

٠١:٥٤:٣٠ اه عندي قائمة بالموازين والمقادير سنمليها ان شاء الله على الاخوة ليستفيدوا منها احسن الله اليك شيخنا. شيخنا هل يشترط ان تكون البهيمة عند الزكاة من بهيمة الانعام ان تكون سليمة من العيوب -

٠١:٥٤:٤٩ اه هل يجوز اه يعني هل يشترط ان تكون البهيمة مثلا لدي اكثرا من اربعين شاة وعددت شاة اه للزكاة هل يشترط ان تكون سليمة من العيوب اه ان الله طيب لا يقبل الا طيبا -

٠١:٥٥:٠٧ احسن الله اليك شيخ عليها شروط الاوضحة وشروط المال نعم لان ان الله طيب تفضل. نعم شيخنا احسن الله اليك شيخنا. هل يجوز ان اخرج زكاة بهيمة الانعام مالا نعم يجوز ان تخرجها. يعني تقصد تبيعها ام ماذا؟ او هو يبيعها -

٠١:٥٥:٣٨ يعني مثلا اخ اي نعم شيخي واخرجها مالا مثلا لدي اغنام ولماذا لا تخرج زكاة الانعام من الانعام نفسها اخرجها من من صنفها ولا تخرجها مالا نعم نعم. يعني هو اذا اراد وهو اذا اراد ان ينتفع ببيعها ويحصل على المال -

٠١:٥٦:١٢ اما انت اخرجها من الزكاة التي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم احسن الله اليك شيخنا احسن الله اليك شيخنا اكرمك الله. احسن الله اليك شيخنا شيخي لدى سؤال عن -

٠١:٥٦:٢٨ عن ماذا عندك الصوت غير جيد يا اخي جاسر انت في اي بلد يا اخ جاسم نعم شيخي معذرة انت في اي بلد في اي بلد انا من العراق من واسط -

٠١:٥٧:٠٤ حيا الله اهل العراق الكرام حياك الله يا شيخنا الفاضل عندك سؤال شيخنا شيخنا سؤالي على الحجامة ام نجعله للدرس الآخر؟ لا لا نحن سنفصل بها ان شاء الله ذكروني بداية الأسبوع القادم -

٠١:٥٧:٢٦ نفتح المجال لغيرك آآ اذا كان هناك واعذرنا الشيخة اخذت من وقتك. شيخ. اكرمك الله احد الاخوة عنده سؤال او استفسار بارك الله فيكم هل من سؤال يا اخ منذر -

٠١:٥٨:٠١ نعم شيخنا في قوله او امزى شيخنا عفوا في قول المصنف بان عليه رحمة الله دون الفرج فامنوا وام ذاه المذى هنا هل نلحق هذا الفرع بالاصل الذي حديث النبي صلى الله عليه وسلم المنهي ان آآ -

٠١:٥٨:٢٢ اه بالنسبة نعم شيخ او باشر دون الفرج فامن او امدى او كرر النظر فامن كلها تفسد الصيام نعم شيخنا لكنني اريد ان هل يصح هذا ام لا يعني شيخنا في الحق هذا الفرع بالاصل -

٠١:٥٨:٤٤ وهو كعلي رضي الله عنه قال كت رجلا مذائ فاستحيتهم مكان تبنته مني فقال النبي صلى الله عليه وسلم يعني ما امرنا آآ لاما امر احدا من من الصحابة فقال -

نعم شيخنا تسمعني؟ نعم اسمعك اريد ان الحق هذا الفرج يا شيخنا [\[1\]](#) بالنسبة لهذا الصيام يختلف عن حال الفطر هذا يعني متعمدا متعينا. اما الذي حدث لعلي رضي الله عنه فاولا كان مفطرا - [01:59:02](#)

ولم يكن باختياره كنت رجلا مجزاء هذا يخرج عند الملاعبة او عند مداعبة الزوجة او عند مؤانسة الزوجة من غير جماع هذا بالنسبة للصائم اذا فعله مختارا فانه يفطر يعني هذا يحضر زوجته او - [01:59:25](#)

يلعبها او يداعبها فخرج منه المذى فهذا يفطر لماذا لانه من الشهوة يشبه المني او وهو مثل المني في هذه الحالة بالنسبة للاصطعاده بالنسبة لمذهب الامام احمد وهو الراجح هذا هو القول الراجح - [01:59:53](#)

لان خروج المذيع خروج المذى هو مقدمة لماذا مقدمة لجماع اذا امضى فانه سيحدث منه الدماء وهذا الجماع هو الذي هذا الذي يفسد الصيام هذا هو القول الراجح عند الامام احمد - [02:00:15](#)

هذا هو القول الراجح قلنا الراجح بان هناك قول اخر انه لا يفطر اما عند احمد فالقول الراجح انه يفطر. ولهذا انت لو رجعت الى عباره المصنف ماذا ستجد او استقاء فقاء او استمنى او باشر - [02:00:43](#)

دون الفرج وامن او امدى او كر النظر فامنى او نوى الافطار ثم قال افطر ما معنى افطر فسد صومه وذكرنا هذا قبل قليل وهذا هو القول الراجح عند العلماء - [02:01:05](#)

لكن لو خرج منه المذى بدون ملاعبة وبدون مزاح وبدون احتضان لزوجته وبدون مؤانسة لها حدث له هكذا بدون سبب يعني وقد منه فانه لا يفطر. كما حدث لعلي رضي الله عنه - [02:01:29](#)

وضحت المسألة نعم شيخنا ما اردت ان هل عندما استدل بهذا بهذا الاستدلال صحيح نحن نقصد انه فعل هذا مختارا يعني فعله لاجل لاجل هذا الفعل اما خرج منه المذى بدون مداعبة او احتضان لزوجته - [02:01:47](#)

او مداعبة او مؤانسة او او او فانه لا يفطر حتى لو كان صائما لماذا لا يوجد قصد؟ لا يوجد قصد لخروج الشهوة او لفعل الشهوة. كما حدث لعلي. والله اعلم واحكم - [02:02:12](#)

وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله واصحابه وسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [02:02:29](#)